

تفسير البغوي

فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ

قوله تعالى : (فاصدع بما تؤمر) قال ابن عباس : أظهره . ويروى عنه : أمضه . وقال

الضحاك : أعلم . وقال الأخفش : افرق ، أي : افرق بالقرآن بين الحق والباطل . وقال

سيبويه : اقض بما تؤمر ، وأصل الصدع : الفصل ، والفرق : أمر النبي صلى الله عليه

وسلم في هذه الآية بإظهار الدعوة . وروي عن عبد الله بن عبيدة قال : كان مستخفيا

حتى نزلت هذه الآية فخرج هو وأصحابه . (وأعرض عن المشركين) نسختها آية القتال .